

هل يجوز لزوج الكتابية أن يُمكّنها من زيارة الكنيسة؟

عبدالمحسن الزامل

هل يجوز للزوج الزوجة الكتابية أن يُمكّنها من زيارة الكنيسة جمهور العلماء على أن الزواج كما هو معروف عقد بين الرجل المرأة بشروطه ومعلوم أنه حين تتزوج امرأة الكتابي المسلم فإن الزواج بقوامة الرجل - [00:00:00](#) أن هذا الأمر مبني على هذا العقد ومن أه عقوده أن الولاية للزوج وأن الأمر إليه وأنها لا تخرج إلا من بأذنه. وعلى هذا لا يمكنها من ذلك من هذا الشيء كما لا يمكنها من اظهار شعائر الكفر لكن لا يمنعها من اعتقادها - [00:00:22](#) ولا يمنعها من صلواتها التي تفعلها وأمورها التي تفعلها هذا لا يمنعها ما دام أنها ليس فيها أمور في معنى مثل أمور الصلابة ونحو ذلك في اظهارها مثلاً في أمور تقوم على في صلواتها واعتقادها هذا لا بأس. أما تمكينها من ذلك وأذن وإياها فلا فله أن يمنعها من ذلك - [00:00:47](#) قوامته عليها - [00:01:14](#)